

المحرر الوجيز

@ 7 @ الموسم فلما خطب أبو بكر بعرفة قال قم يا علي فأد رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علي ففعل قال ثم وقع في نفسي أن جميع الناس لم يشاهدوا خطبة أبي بكر فجعلت أتبع الفساطيط يوم النحر وقرأ جمهور الناس أن الله بريء بفتح الألف على تقدير بأن الله وقرأ الحسن والأعرج إن الله بكسر الألف على القطع إذ الأذان في معنى القول وقرأ جمهور الناس ورسوله بالرفع على الإبتداء وحذف الخبر ورسوله بريء منهم هذا هو عند شيخنا الفقيه الأستاذ أبي الحسن بن البادش رحمه الله معنى العطف على الموضع أي تؤنس بالجملة الأولى التي هي من ابتداء وخبر فعطفت عليها هذه الجملة وقيل هو معطوف على موضع المكتوبة قبل دخول أن التي لا تغير معنى الأبتداء بل تؤكدوه وإذ قد قرئت بالكسر لأنه لا يعطف على موضع أن بالفتح وانظره فإنه مختلف في جوازه لأن حكم أن رفع حكم الأبتداء إلا في هذا الموضع وما أشبهه وهذا قول أبي العباس وأبي علي رحمهما الله ومذهب الأستاذ على مقتضى كلام سيبويه أن لا موضع لما دخلت عليه أن إذ هو معرب قد ظهر فيه عمل العامل ولأنه لا فرق بين أن وبين ليت ولعل والإجماع أن لا موضع لما دخلت عليه هذه وقيل عطف على الضمير المرفوع الذي في بريء وحسن ذلك ان المجرور قام مقام التوكيد كما قامت لا في قوله تعالى ! 2 2 ! وقرأ ابن أبي إسحاق وعيسى بن عزم رسوله بالنصب عطفا على لفظ المكتوبة وبهذه الآية امتحن معاوية أبا الأسود حتى وضع النحو إذ جعل قارئاً يقرأ بخفض ورسوله والمعنى في هذه الآية بريء من عهودهم وأديانهم براءة عامة تقتضي المحارجة وإعمال السيف وقوله ! 2 2 ! أي عن الكفر ووعدهم مع شرط التوبة وتوعدهم مع شرط التولي وجاز أن تدخل البشارة في المكروه لما جاء مصرحاً به مرفوع الأشكال . .

قوله عز وجل \$ التوبة 4 - 5 \$.

هذا هو الاستثناء الذي تقدم ذكره في المشركين الذين بقي من عهدهم تسعة أشهر وكانوا قد وفوا بالعهد على ما يجب وقال قتادة هم قريش الذين عاهدوا زمن الحديبية .

قال القاضي أبو محمد وهذا مردود بإسلام قريش في الفتح قبل الأذان بهذا كله وقال ابن عباس قوله ! 2 2 ! إلى الأربعة الأشهر التي في الآية وقرأ الجمهور ينقضوكم بالصاد غير منقوطة وقرأ عطاء بن يسار وعكرمة وابن السميع ينقضوكم بالضاد من النقص وهي متمكنة مع العهد ولكنها قلقة في تعديها إلى الضمير ويحسن ذلك أن النقص نقض وفاء وحق للمعاهد وكذلك تعدى أتموا ب إلى لما